

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٧٣ لسنة ٢٠١٤

**بشأن تخصيص سيارات ملاكي للإدارة العامة لمكافحة المخدرات**

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات

وتنظيم استعمالها والاتجاه فيها :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

**قرر :**

**مادة ١ - تُخصص السيارات الوارد ذكرها بعد المحکوم بمصادرتها في القضايا**  
**قرین كل منها للإدارة العامة لمكافحة المخدرات لاستخدامها في مكافحة تهريب المخدرات**  
**وبياناتها كالتالي :**

رقم القضية	رقم السيارة	م
١٥٤٤٧ لسنة ٢٠٠٨ جنایات م.طنطا	١٧٥٧٢٧ ملاكي الإسكندرية	١
٢٠٥٠ لسنة ٢٠٠٨ جنایات بركة السبع	٣٧٢٧٣٣ ملاكي القاهرة	٢
١١٢٥٩ لسنة ٢٠٠٨ جنایات السنطة	١٦٢٨٤ ملاكي الغربية	٣
١٠١٨٦ لسنة ٢٠٠٨ جنایات م.طنطا	٩٣٩٦٩٩ ملاكي القاهرة	٤
١٢٣٣ لسنة ٢٠٠٨ جنایات كفر الزيات	٦٦٠٢٩ ملاكي الغربية	٥

**مادة ٢ - يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .**

تحريراً في ٢٠١٤/١٠/١٤

**وزير الداخلية**

**محمد إبراهيم**